فتنة التكفير

الشيخ باقر غالب كجك[١]

بطاقة الكتاب:

اسم الكتاب: فتنة التكفير.

اسم المؤلف: الشيخ ناصر الدين الألباني.

بيانات النشر: ط٢، الرياض، دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ.ق.

مقدّمة:

عن أمير المؤمنين عليه السلام: «**دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله ذات ليلة فقال: يا علي إنّها ستكون من بعدي فتن. فقلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟ فقال: كتاب الله؛ فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما يرد بعدكم، وحكم ما بينكم؛ هو الفصل ليس بالهزل، وحبل الله المتين العظيم؛ وهو الذكر**

(١) أستاذ في الحوزة العلمية، ماجستير في العلوم الاجتماعية.

الحكيم، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله»[1].

ليس من الترف الفكري قطُّ، أن نقوم في هذه الأيام بمحاولة للبحث في مسألة التكفير وأصحابها؛ ذلك أنّ المصائب التي أصابت الأمّةَ وأنهكتها، سبَّبتها مجموعةٌ رضعَت الجهلَ، ونشأت على قلَّة الاحتياط، واشتدَّ عودُها على ما لا يقبله عقلٌ ولا دينٌ.

وسنقوم في هذه المطالعة المركّزة لكتاب «**فتنة التَّكفير**» للشيخ ناصر الدين الألباني، بالتعرّف إلى نظرة المذهب الوهّابيّ لمسألة التكفير ومن يقول بها، والوقوف على أسس التكفير عند الوهابية؛ بناءً على تحديدهم لمفهوم التكفير وحدوده ونقضهم وردّهم على «**الفكر التفكيري**».

أولاً: تعريف بصاحب الكتاب:

إنَّ كتاب «**فتنة التَّكفير**» هو في الحقيقة عبارةٌ عن مقالٍ مطوّلٍ للشيخ «**ناصر الدين الألباني**»، تمّ نشرهُ في عددٍ من المجلات والجرائد (كما يشير جامع الكتاب)، ثمّ أضيف إليه تقريظٌ وإضافات عدَّةٌ من قِبَل مجموعة من كبار علماء المذهب الوهّابيّ؛ ليشكّل هذا الكتاب فرصةً جيِّدةً للاطِّلاع على رؤية الوهابيّة لمسألة التكفير.

والشَّيخ الألباني، هو أحدُ كبار شيوخ الوهَّابية على امتداد القرن الماضي، وهو الشَّيخ أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي بن آدم الألباني، ولد في سنة ١٣٣٢هـ.ق الموافقة ١٩١٤م في مدينة «**أشقودرة**» التي كانت حينئذٍ عاصمة «**ألبانيا**».

ونشأ الشيخ في أسرةٍ فقيرةٍ متديّنة، غلب عليها الطَّابع العلمي، إذ

(١) الكوفي، محمد بن سليمان: مناقب أمير المؤمنين عليه السلام، تحقيق محمد باقر المحمودي، ط١، قم المقدّسة، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية؛ مطبعة النهضة، ١٤١٢هـ.ق، ج٢، ص٣٠. وانظر: العياشي، ابن مسعود: تفسير العياشي، تحقيق هاشم الرسولي المحلاتي، لاط، طهران، المكتبة العلمية الإسلامية، لات، ج١، ص٣.

تخرَّج والده الحاج نوح نجاتي في المعاهد الشرعية في العاصمة العثمانية «**الأستانة**»، ورجع إلى بلاده حيث صار مرجعاً للنَّاس؛ يعلّمهم ويرشدهم. ثمّ انتقل الألباني مع والده إلى دمشق التي نشأ فيها وترعرع في مدارسها ومعاهدها، والتقى فيها الشُّيوخ والعلماء، وظهر عنده ميلٌ شديدٌ لتعلّم العلوم الدّينية وبالخصوص علمي الحديث والرّجال، وقد برع فيهما وأكثر من التأليف والتصنيف والتحقيق والتعليق، وترك وراءه قرابة المائة مؤلَّف ونيّف في مختلف المواضيع والميادين الإسلاميّة؛ أضحت مرجعاً وملاذاً لطائفة كبيرة من علماء الوهابيّة والسلفيّة ومشايخها، وخاصّةً أن الشَّيخ الألباني سلك مسلك السلفيّة الوهّابيّة؛ في منهجها، وأسلوبها، ودعوتها، وصار شيخها الأكبر في نهايات القرن الماضي. وقد وافاه الأجلُ في عمان الأردنيّة سنة ١٩٩٩ ميلاديّة ودفن فيها.

ثانياً: بين يدي الكتاب:

إنَّ الكتاب الذي بين أيدينا هو عبارة عن مجموعة من المقالات والردود والتعليقات قام بجمعها (الشَّيخ أبو أنس علي بن حسين أبو لوز)، وهي على الشَّكل التَّالي:

- مقالة الشَّيخ الألباني.
- تعليقات الشَّيخ ابن عثيمين.
- تقريظ المفتي الشَّيخ ابن باز.
- فتاوى: الشَّيخ ابن باز، والشَّيخ ابن عثيمين، والشَّيخ ابن جبرين، واللجنة الدَّائمة، تتعلَّق بـ: (الحكم بالتَّكفير، وتكفير الحكّام، التَّكفير المطلق والمعيّن، وشروط التَّكفير، موقف أهل السنّة والجماعة في مسألة التَّكفير).
- بحث لابن باز عنوانه «**وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه**».

ثالثاً: ملامح أساسيّة لمسألة التكفير:

يُجمع المسلمونَ وعلماؤُهم على أنَّ الوَحدة بين المسلمين هي الأصلُ الذي تدورُ عليه رحى الإسلام وعزَّتُه، وأنَّ التَّكفير هو خروج عن الوحدة؛ وهو من البدع التي طالما وقفَ في وجهها كلُّ من عرفَ الإسلام؛ مبنىً، وتشريعاً، وروحاً، وآفاقاً. ويكادُ يجمعُ العلماءُ من الفريقين على أنّ روحَ فكرة التكفير ترجعُ إلى البدعة التي أظهر أمرَها الخوارجُ في زمن أمير المؤمنين عليه السلام، وأسَّسوا لها تأسيساً عقديّاً مُشكِلاً لم يُسلِّمْ به أحدٌ من كبار علماء المسلمين. ولكن بقيت روحُ التَّكفير الخوارجيّة روحاً تنامُ حيناً وتستيقظُ حيناً آخر، وما فتئ علماءُ الأمّة أجمعون يقلعون شوكها بأيديهم الدَّامية.

وعلى كلِّ حالٍ، يسأل الشيخ الألباني عن سبب جنوح الخوارج (ومن بعدهم من التكفيريين) إلى تكفير من سواهم من المسلمين، والذي يبدو له أنّ السبب الأساس هو سوء فهمهم وتأويلهم للآية الكريمة: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[1]، فما هو المراد بالكفر فيها؟ هل هو الخروج عن الملّة أم أنّه غير ذلك؟ أي هل هو الكفر الاعتقاديّ أم العمليّ؟

فإذن، نحن أمام معنيين للإسلام في مقابل الكفر:

- الأركان التي يكون للإيمان بها موضوعيّة في تلبُّس الإنسان بحلية الإسلام، وإنكار أيّ واحدٍ منها في حدِّ نفسه موجبٌ للكفر.
- الأركانُ التي يلزمُ الإيمان بها أو العمل بمضمونها دون أن يكون إنكارها - في حدِّ ذاته - مستلزماً للكفر، إلا إذا رجع الإنكار إلى تكذيب الرَّسول أو الرِّسالة.

إنّ «**التَّكفير**» بما هو حكمٌ شرعيٌّ يُخرِج الإنسان من ربقة الإسلام ويدخله في زمرة الكافرين، يتعلَّق بمُنْكِر المعنى الأوّل المذكور؛ وهي

(١) المائدة: ٤٤.

الأركان (الأصول) الثَّلاثة: التَّوحيد، النبوّة، المعاد (مع كلام قد يقال في دخول المعاد ضمن الأصول). وأمّا باقي الأركان فهي تدخل في ما يُعرَف بأصول المذهب؛ كالإمامة والعدل عند الإماميّة، فإنّ الإيمان بهما ضروريٌّ عند بعض المذاهب، وإنكارها لا يكون مُخرِجاً عن الإسلام؛ إلا إذا قامت بيّنة على نصِّ الرَّسول ﷺ عليها، وكان الإنكارُ إنكاراً للنَّبي ﷺ، ويدخل في هذا القسم - أيضاً - ما اصطُلِحَ عليه بضروريَّات الدِّين؛ كوجوب الصَّلاة، والصَّوم، والحجّ، وحرمة النَّفس المحترمة، وما إلى ذلك.

وعلى هذا الأساس، فإنَّ الشّيخ الألباني يرفض فهم التكفيريين للآية الشريفة على أنَّ الكفر فيها هو الكفر المخرِجُ من الملّة بالمعنى الأوّل المتقدّم.

١. أقسام الكفر:

يقسّم الألباني الكفر والفسق والظلم - وهي مرادفات أتت في ذيل آيات ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[١] إلى قسمين:

- كفرٌ وفسقٌ وظلمٌ يُخرِج من الملّة؛ وهي ترجع إلى الاعتقاد.
- كفرٌ وفسقٌ وظلمٌ لا يُخرِج من الملّة؛ وهي تعود إلى الاستحلال العمليّ.

كما يميّز الألباني بين تلك المراتب إلى مراتب للكفر والفسق والنِّفاق والإيمان بين مرتبةٍ أكبرَ ومرتبةٍ أصغر، فهذه مراتبُ ثمانية، لا يكون أحدٌ بها كافراً كفراً يُخرِج المرءَ عن الملَّة؛ إلا من كفرَ الكفر الاعتقاديَّ القلبيَّ، دون الكفر العمليّ أو ما يظهر من عمل الإنسان كونه كذلك. والقاعدة - بحسب الألباني - تقضي أنَّ ارتكاب المعاصي من قبيل: الرِّبا، والزِّنا، وشرب الخمر، وغيرها -والتي هي من الكبائر أيضاً- لا تجوِّز لنا أنْ نُكَفِّرَ العصاة لمجرَّد ارتكابهم لها؛ إلا إذا ظهر - يقيناً - أنّهم لا يُحرِّمون ما

(١) الآيات من سورة المائدة:
- ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ (٤٤).
- ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ (٤٥).
- ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ (٤٧).

حرَّم الله ورسوله؛ اعتقاداً حينها «**حكمنا بأنّهم كفروا كفر ردّة**».

٢. عصمة الإسلام:

من الأمور الهامّة التي يرفضها الشّيخ الألباني، أن يتمّ التعدّي على من يُشهِر إسلامه بعد نطقه للشَّهادتين، ويسوق قصّة ذلك الصَّحابي الذي قتل مشركاً نطق بالشَّهادتين بعدما صار تحت حدِّ السَّيف، فلمّا ساءله النبيﷺ أجابه بأنَّ المشرك ما نطق بها إلا خوفاً من القتل، فاستنكر النبيﷺ ذلك وقال: «**هلَّا شققت عن قلبه**»[١].

وبالتالي، يمكن لنا أن نستفيد من كلام الألباني قاعدة عامّة نفرّق فيها بين مفهومي الإسلام والإيمان، فالإيمان له علاقة بالقلب والعمل، وأمّا الإسلام فجلّ علاقته باللسان والظاهر. وعليه، فليس كلّ مسلم مؤمناً، وإن كان كل مؤمن مسلماً، قال تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡ...﴾[٢].

وقد سجل الفيض الكاشاني في كتابه «**الوافي**» العشرات من الروايات تحت عنوان «**الإيمان أخصّ من الإسلام**». ليظهر لنا أنّ هناك مراتب تندرج تحت الإسلام، وكذلك هو الكفر والشّرك، فمنه الكفر والشرك الاعتقاديان، ومنه الشرك العمليّ الذي صرّح به القرآن الكريم: ﴿وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ﴾[٣].

ومن هنا، يؤكّد الشَّيخ الألباني على وجود ذلك الخلط الكبير والخطير الذي يقوم به البعض (التكفيريون) بين الكفر العقديّ والعمليّ، وبين شرك الربوبيّة وشرك الطاعة، فرتّبوا آثار الأوّل على الثاني، فإذا قرأوا آية أو رواية تتضمّن كلمة الكفر أو الفسق أو الظلم سارعوا إلى تكفيره دون تدبّر في معنى الكفر والمراد به، وعلى سبيل المثال: عندما واجه بعضهم

(١) الطبرسي، علي: تفسير مجمع البيان، تحقيق وتعليق لجنة من العلماء والمحقّقين، ط١، بيروت، مؤسّسة الأعلمي، ١٤١٥هـ.ق/ ١٩٩٥م، ج٣، ص١٥٦. وانظر: ابن حنبل، أحمد: مسند أحمد، لاط، بيروت، دار صادر، لات، ج٤، ص٤٣٩.

(٢) الحجرات: ١٤.

(٣) يوسف: ١٠٦.

قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ بادروا إلى تكفير الأنظمة التي تعتمد القوانين الوضعيّة دون شرع الله وأخرجوها عن الدين، مع أنّ المراد بالكفر في الآية كفر الطاعة؛ وهو لا يستلزم الخروج عن الدين، إلا إذا شكَّل ذلك خروجاً عن الدين وردّاً على الله ورسوله، وقد نُقل عن ابن عبّاس بشأن الآية المذكورة قوله: «**إنّه ليس كفراً ينقل عن ملّة، ولكن كفر دون كفر**».

٣. تكفير الحكّام:

يحملُ الشَّيخ الألباني، وكذلك الشَّيخ ابن عُثيمين، حملةً قاسيةً على التكفيريين الذين يستحلّون دماءَ الحكّام؛ بحجَّةِ أنَّهم يحكمون بغير ما حكم الله. والحقّ أنّ هؤلاء التكفيريين لا يعلمون ما انطوت عليه سريرة الحاكم من صحّة الاعتقاد أو عدمه، مع أنّ ظاهرهم الاعتقاد بالإسلام، وأمّا ارتكاب الحكّام لبعض الكبائر؛ فليس موجباً للكفر الملّيّ العَقَديّ، بل هو كُفر أصغر عمليّ. وأمّا تكفير المحكومين من الناس، وفيهم العلماء والصلحاء، بحجّة الرضا بالحاكم الظالم، فهو أمرٌ يستنكره الألباني وابن عثيمين؛ إذ إنّ تكفيرَ هؤلاء - أيضاً - لا حجَّةَ لهم فيه، سوى ما ذكروه في الحاكم الظالم. وينقل الألباني عن الإمام مالك قوله: «لو احتمل المرء الكفر من تسعة وتسعين وجهاً، واحتمل الإيمان من وجه، لحملته على الإيمان؛ تحسيناً للظن بالمسلم»، ويكمل الألباني فيقول: «إذا كانت الحدود تدرأ بالشبهات، فأولى ثمّ أولى؛ أمر التكفير».

والشَّيخ الألباني، وكذلك ابن عثيمين وغيرهَما، يستنكرون أعمال الفئة التكفيرية من حيث إنّ تكفيرهم للأمراء يتضمَّنُ مفسدةً اجتماعية عظيمةً؛ وهي الفوضى والحربُ الأهليّة، ويدعون للحوار والتواصل بينهم والعلماء. وكذلك يندِّد الشَّيخ الألباني، بما تفعله الفئة التكفيرية الضالّة؛ من تشتيت قوى الأمّة، ويذكرهم بفلسطين، فيقول لهم: «أقول لهؤلاء: ها هم هؤلاء الكفّار قد احتلّوا من بلاد الإسلام مواقع عدّة، ونحن مع الأسف

ابتلينا باحتلال اليهود لفلسطين. فما الذي نستطيع نحن وأنتم فعله مع هؤلاء؟ حتى تقفوا أنتم - وحدكم - ضدّ أولئك الحكّام الذين تظنّون أنّهم من الكفّار». والشَّيخ الألباني - في هذه النقطة إذن - يدعو إلى الوحدة ضدّ العدوّ الأبرز الإسرائيليّين ومن وراءهم.

وعلى كلٍّ حال، نحن إذ لا نسلّم بما سلّم به الشَّيخ الألباني، وكذلك الشَّيخ ابن عثيمين، من عدم وجود جدوى من الوقوف في وجه الحاكم الظالم (مع أنَّ الوقوف في وجهه قد يكون البوابة الصحيحة لتغيير مسار التخاذل والانهزام في الأمّـة)؛ إلا أنَّ أصل فكرة التوقُّف عن التَّكفير الاعتباطي هو أمرٌ متَّفقٌ عليه بين المسلمين؛ بين الشِّيعة والسُنَّة من جهة، وبين السنّة والشّيعة وبين الوهَّابية من جهة أخرى. مع أنَّ الألباني، وكذلك صاحب التعليقة (ابن عثيمين) ذكرا عدداً من الحوادث الأليمة التي حدثت بين المسلمين؛ كحادثة مجزرة الحرم المكي، وقتل السّادات، وحرب العصابات التكفيريّة في مصر والجزائر، وغيرها، معتبرين أنَّ أصحاب هذه التحرُّكات كلُّهم في عداد التكفيريين، وفي هذا الأمر مصادرة على المطلوب، خاصَّةً فيما يتعلّق بما حصل في الحرم المكي الذي لم يكن الهدفُ فيه إزالةُ أهلِ الحكم بقدر ما كان إعلاناً للبراءة من المشركين وأميركا واليهود. وهذه النقطة من الأمور التي تُظهر أنّ الألباني ومشايخ الوهابيّة وقعوا في مشكلة تطبيق أسس التكفير، فأصبح كلُّ من يخرج على الحاكم بحكم الكافر! مع أنّ الألباني، وفي بداية الكتاب حينما قسّم الكفر إلى اعتقاديٍّ وعمليٍّ أخرج مرتكبَ الكبيرة - غيرَ المصرِّ عليها منكراً للدين- من زمرة الكفَّار، فَهَبْ أنّ جماعةً ندَّدتْ بظُلْم الحاكم المسلم، فهل يكون كفراً؟! إنّه لتهافت صارخٌ أوقع فيه الكاتب نفسَه والتزم بنتائجها الممزِّقة للمسلمين.

٤. ما هو الطريق الصحيح لإعادة حكم الإسلام؟

يبدو هذا الأمر - مع شدّة بداهته وبساطته - أمراً خلافياً إلى درجة

خطيرة، من جهة اختلاف منهجيّات التطبيق والتنفيذ بين طوائف المسلمين. كيف نُحقّق حكومةً إسلاميَّةً على منهج الرَّسول الأكرمﷺ؟ كيف نُنجز الوعد الإلهي في قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾[1]؛ إذ لا بدَّ وأنْ تتحقَّق بشائر هذه الآية «**في ما بعد**» كما يقول الشيخ الألباني؟ يؤكّد الشَّيخ الألباني على ضرورة البدء من حيث بدأ رسول اللّهﷺ عبر أسلوبين: التَّصفية، والتَّربية.

ويركِّز الألباني على منهج الرَّسولﷺ الدَّعوي في جذب الأفراد وتعليمهم الإسلام. وأمَّا في يومنا هذا فإنَّ الإسلام قد دخل فيه ما لم يكن فيه سابقاً، وبالتَّالي يجب على الدُّعاة أن يعمدوا إلى تصفية الإسلام ممّا دخل فيه.

ثمّ ينبغي للدَّعاة أن يقوموا بتربية الشَّباب النَّاشئ على هذا الإسلام المصفَّى.

٥. تكفير المجتمع الإسلاميّ:

يظهر من مجمل ما سبق أنّ الشَّيخ الألباني، وكذلك الشيخ ابن عثيمين، إضافة إلى الشَّيخ ابن باز في تقريظه على مقال الشَّيخ الألباني، عدّوا أنّ كلّ فعل أو قول أو وصف يظهر منه تكفير المسلم؛ من لعنٍ، وقذفٍ بكفرٍ، أو رميٍ بفسق؛ هو أمرٌ مرفوضٌ، وينبغي منعه والنَّهي عنه. ويسوق الشَّيخ ابن عثيمين ما روي عن النبيﷺ: «**المسلم أخو المسلم؛ لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقّره، كلّ المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه**»[2]، وأمّا الحكم بكفر المسلم؛ فإنّه لا ينبغي أن يكون إلا للعلماء الراسخين في العلم.

وأمّا تكفير الفرق الإسلاميّة فهو - أيضاً - يلاقي تحرّجاً، بل منعاً عند المشايخ المذكورين، فقد نقل ابن عثيمين عن النووي في شرح مسلم

(١) التوبة: ٣٣.

(٢) ابن حنبل، مسند أحمد، م.س، ج٢، ص٢٧٧.

قوله: «اعلم أنّ مذهب أهل الحقّ: أنّه لا يُكفَّر أحد من أهل القبلة بذنب، ولا يُكفَّر أهل الأهواء والبدع - الخوارج والمعتزلة وغيرهم -، وأنّ من جحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة حُكِمَ بردّته وكفره»، وينقل عن ابن تيمية: «وهذا المتأوّل ينبغي إقامة الحجّة عليه أولاً، وإظهار خطئه وإعلامه بالحقّ، فإذا قامت عليه الحجّة اللائحة الظاهرة التي لا محلّ للجدل بعدها، فإنْ تمادى على معتقده.... فهو كافر مشرك». والأهمّ من ذلك كلّه، أنّ الشَّيخ ابن عثيمين يحدّد معايير:

المعيار الأول: وجود الشخص في دار الإسلام أو دار الحرب؛ لبداهة أنّ الأحكام الشرعيّة تشتهر في دار الإسلام أكثر (ويقول الألباني: إنّ الدعاة الذين يبلّغون الدين الصحيح السليم هم قلّة!).

المعيار الثاني: أنّه ينبغي الالتفات إلى أنّ المعلوم من الدين بالضرورة يتفاوت زماناً ومكاناً وشخصاً.

المعيار الثالث: دلالة النصوص على أنّ هذا الأمر كفر مُخْرِج عن الملّة.

المعيار الرابع: انطباق هذا الحكم على الشخص المعيّن.

فلا ينبغي التهوّر والاندفاع في تكفير المسلمين.

فالمجتمعات الإسلاميّة التي تقيم الصّلاة، ويُؤمر فيها بالمعروف، ويُنهى فيها عن المنكر، لا يَجوز بأنْ توصَفَ بأنَّها مجتمعاتٌ جاهليّة؛ بمعنى أنّها مجتمعات كافرة، ولا بدّ من الخروج عليها؛ كما خرج النبي محمد ﷺ على الجاهلية وحاربها ونابذها.

رابعاً: مسألة «التَّكفير» عامل لوحدة المسلمين لا تفرّقهم:

إنَّ كبار علماء الوهابية، هذه هي عقيدتهم في التكفير؛ كما يصرّحون به قولاً وكتابةً، ونستطيع أن نقول: إنَّهُ أمرٌ إيجابيٌّ؛ لأنَّه من الممكن التأسيس عليه لوحدة إسلاميَّة كبرى بين المسلمين - لو أنَّ ظروفاً سياسية معروفةً تسمحُ - فإذا كانت هذه هي رؤية هؤلاء، فرأي باقي المسلمين

أوضح وأظهر. مع ما يمكن لك أن تختلف فيه مع الوهابيّة في أمورٍ عقَديّة قد يترتَّبُ عليها الحكم بالشِّرك أو الكفر؛ كزيارةِ القبورِ والتبرُّك بها، والاستشفاع والتوسُّل بغير الله، والتي هي أمورٌ أجمع عليها المسلمون مدى الدَّهر؛ كما أوضح ذلك الإمام السَّبكي في كتابه الرَّائع «**شفاء السَّقام**»، وردَّ فيه على ابن تيمية ردّاً كفى فيه كلّ من أتى بعده مؤونة الرَّد عليه.

لكن، وجود هذه الرؤية نفسها عند أكثر الطوائف الإسلاميّة تشدُّداً، هو أمرٌ إيجابيٌّ يُمكن البناء عليه.

ومن هنا، نختم لنقول: إنَّ الإمام الخمينيقدس سره؛ بفكره اللامع، ونظره الثَّاقب، سبق الكلّ، فأخرجَ مسألةَ الوحدة الإسلاميّة من أتون الصِّراع الكلاميّ، إلى شمس الإجماع الذي لا يخرقه إلا غير مسلم.

لقد تتبَّعت كلام الإمام الخمينيقدس سره في معظم خطبه، فوجدت أنّ الإمامقدس سره دائماً ما كان يُرجِع ظواهرَ التَّكفير وخرقَ صفوفِ الوَحدة الإسلامية إلى سببٍ وحيد وحصري؛ هو إسرائيل وأميركا، فالتَّكفيريّة بالنسبة إليهقدس سره مذهبٌ ملوَّثُ السُّمعة: إمّا بالجهل وقلَّة التدبّر والاحتياط؛ كما يوافقه على ذلك الشَّيخ الألباني، وإمّا بالتواطؤ - ولو عن غير عمدٍ وقلَّما حصل ذلك - مع المشروع الاستكباريّ العالميّ ضدَّ الإسلام والمسلمين، فالعاملُ الأساسُ في تنشيط التَّكفيريّة دائماً ما يكون عاملاً سَياسيّاً بامتياز، وهذه هي الفكرة!

يقول الإمام الخمينيقدس سره: «ليس هناك ذنب يُخرِج الإنسان من الإسلام أكبر من التطاول على أمريكا وإسرائيل.. هذه هي معاناتكم أيها المسلمون»[1].

(١) انظر: موارد الحديث عن التكفيريين والتكفيرية: الخميني، روح الله: صحيفة الإمام، طهران، مؤسّسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخمينيقدس سره، ج٢، ص٢٨٧، ٣٩٦، ٤٤٩؛ ج٧، ص١٤٣؛ ج٩، ص١٠٨؛ ج١١، ص٤٠٤؛ ج١٣، ص٦٤، ٨٠، ٢٧٨، ٣١٣، ٣٥٠؛ ج١٤، ص١١٧؛ ج١٥، ص١٥٠-١٥١، ٤٠٣، ٤١٦. ج١٦، ص٣٥؛ ج١٧، ص١٧٢- ١٧٢؛ ج١٩، ص٢٨٤، ٢٩٦، ٣٧٦؛ ج٢٠، ص٢٦٤؛ ج٢١، ص٣٦١.